(٤) يوم الأحد الواقع في ٩/٤/١٩٦١ القطع التالية من اراضي الحمر

اسم القرية	اسم الحوض	رقم القطعة	سند التصرف رقم	سند التصرف تاريخ	المساحة متر	المساحة دونم	الجنس	النوع	اسم المتصرف	مقدار الحصص
الحمر	الرحا الغربية رقم (٣)	١	٤٥	٩٥٥/٣/٢٧	٢٧١	٣٣٧	أرض	ميري	زكريا يوسف الطاهر	٦/١
الحمر	أم قصير رقم (٦)		٤٤	٩٥٥/٣/٢٧		٢٢٦	أرض	ميري	زكريا يوسف الطاهر	٦/١

(٥) يوم الاحد في ١٦/٤/١٩٦١ القطعة التالية من أراضي حيان الرويبض وبنيان بالمفرق

اسم القرية	اسم الحوض	رقم القطعة	سند التصرف رقم	سند التصرف تاريخ	المساحة متر	المساحة دونم	الجنس	النوع	اسم المتصرف	مقدار الحصص
حيان رويبض وبنيان	دمنة أم زعرورة رقم (١)	١			١٤٤	٦٣١		ميري	زكريا يوسف الطاهر	٢٤٠/١٢٠

(٦) يوم الاحد في ٢٣/٤/١٩٦١ القطعة التالية من أراضي الزرقاء

اسم القرية	اسم الحوض	رقم القطعة	سند التصرف رقم	سند التصرف تاريخ	المساحة متر	المساحة دونم	الجنس	النوع	اسم المتصرف	مقدار الحصص
الزرقاء	حي قناة الطواحين رقم ٢١	١٧			٠٠٠	١		ملك ارض بناء	زكريا يوسف الطاهر	كاملاً
الزرقاء	عوجان الجنوبي رقم ٩			٦ ايلول ٩٥٤	٢٦٧			دار عتوية على ٣ غرف ومنافع وساحة سماوية	زكريا يوسف الطاهر	كاملاً

(٧) يوم الاحد ٣٠/٤/١٩٦١ القطع التالية من أراضي الديوك ـ أريحا

اسم القرية	اسم الحوض	رقم القطعة	سند التصرف رقم	سند التصرف تاريخ	المساحة متر	المساحة دونم	الجنس	النوع	اسم المتصرف	مقدار الحصص
أريحا/الديوك	القصب وشرندح رقم (٥)	٥٢			١٦٠	٣٧			زكريا يوسف الطاهر	٧٦٠/٣٠٠

فعلى من يرغب في الشراء ان يحضر الى المكان المذكور في تمام الساعة التاسعة من الايام المذكورة ، علماً بأن اللجنة ليست مقيدة بالاحالة على المزاود الاخير او اي مزاود آخر اذا رأت ان السعر المعروض غير مناسب .

رئيس اللجنة
شكري المهتدي

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الخميس ٧ رمضان سنة ١٣٨٠ هـ — الموافق ٢٣ شباط سنة ١٩٦١ م العدد ١٥٣٦

الفهرس

	صحيفة
الاوسمة	٢٥٣
الموظفون	٢٥٣
الاستملاك	٢٥٧
الجنسية الاردنية	٢٦٠
تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل	٢٦١
دور السينما	٢٦١
تطبيق قانون تنظيم المدن والقرى والابنية	٢٦١
تطبيق نظام مقاولات الاشغال العامة لسنة ١٩٦٠	٢٦٤
قرار باجراء تعديلات في التعريفة الجمركية	٢٦٧
الاستثناءات من امر الدفاع رقم ٨ لسنة ١٩٦١	٢٦٧
امران صادران بمقتضى نظام الدفاع رقم ٥ لسنة ١٩٤٨	٢٦٨
الاطباء	٢٦٨
الصيادلة	٢٦٨
جدول الامراض السارية	٢٦٩
الاعلانات	٢٧١

المطبعة الوطنية ومكتبتها – عمان

هذا من الأصل

الأوسمة

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على السيد عبد المجيد شومان بوسام الاستقلال من الدرجة الاولى .

الموظفون

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :

١ ـ تعيين الدكتور وليد صالح بسيسو في وظيفة طبيب بادنى مربوط الدرجة الثانية اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل .

٢ ـ ترفيع المستشارين في وزارة الخارجية السادة : محمد سالم الجنيدي ، علي سيدو الكردي . الدكتور نجيب جحا الى ادنى مربوط الدرجة الثانية من تاريخ ١٩٦١/٢/١ .

٣ ـ ترفيع السيد اكليل الساطي الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مستشار في وزارة الخارجية من تاريخ ١٩٦١/٢/١

٤ ـ ترفيع السيد ذيـــاب العوران الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة سكرتير ثان في وزارة الخارجيـــة من تاريخ ١٩٦١/٢/١ .

٥ ـ ترفيع السيد فيصل الرافعي الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفـــة رئيس قسم المحاسبة في وزارة الخارجية وذلك بنقله اليها من ملاك ديوان المحاسبة اعتباراً من ١٩٦١/٢/١٥ .

٦ ـ ترفيع السيد شوكت المحيسن الى أدنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة رئيس ديوان في وزارة الزراعة اعتباراً من ١٩٦١/٢/١ .

٧ ـ ترفيع المعلمة الآنسة فاطمة محمد خالد الى أدنى مربوط الدرجة الخامسة اعتباراً من ١٩٦١/٢/١ .

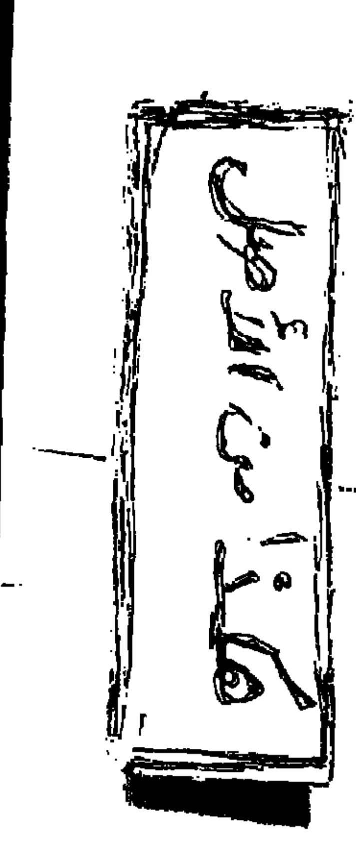
٨ ـ ترفيع السيد عبد المطلب عرفات الموظف في وزارة الشؤون الاجتماعية الى ادنى مربوط الدرجة السادسة اعتبـــاراً من ١٩٦١/٢/١٥ .

٩ ـ ترفيع السيد عبد الرحيم العبويني الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مأمور تقدير في دائرة ضريبة الدخل اعتباراً من ١٩٦١/٢/١٥ .

١٠ ـ اعتبار المعلم السيد عبد الرحمن عبد الفتاح سلمان فاقداً لوظيفته اعتباراً من ١٩٦١/١/١٦ .

ب ـ ١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦١/٢/١ ـ بالاستناد الى المادة (١٢/ ج) من قانون التقـــاعد المدني ـ الموافقة على انهاء خدمة السيد سليمان كريشان اعتباراً من ١٩٦١/٢/١ .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء ـ بالاستناد الى المواد (٧٤ ، ٧٥ ، ٧٦ ، ٧٨) من نظام الموظفين المدنيين رقم (١) لسنة ١٩٥٨ ـ الموافقة على اعارة السيدين ابراهيم اسماعيل شاهزاده واحسان جميل علم الى الحكومة الايرانية ليعملا في قسم الاذاعة العربية فيها اعتباراً من ١٩٦٠/٨/١ بالنسبة للاول و ١٩٦٠/٨/٢٦ بالنسبة للثاني على أن يستمر في حسم العائدات التقاعدية عنهما على أساس مرتباتهما الاصلية .



ج ـ وافق سماحة وزير التربية والتعليم على ما يلي :

١ ـ تعيين الاوانس والسادة التالية اسماؤهم معلمين ومعلمات بالدرجة المبينة مقابل اسم كل منهم :

الاسم	الدرجة
يدوي راجي عبد المجيد	السابعة
ادريني فارتان كشيشيان	»
سعيد سليم ابو زهرة	»
فهمي عبد السلام ابو دبور	التاسعة
ضيف الله دخل الله سليمان	»
عمر مختار احمد الشنقيطي	»
عز الدين حامد عبد الله	»
محمد احمد محمد الخطيب	العاشرة
هنا فياض حسن تفاحه	»
رشدي عبد اللطيف غزال	»
احمد حسين حمد الاطرش	»
ابراهيم عبد الفتاح محمد مجد	»
صبحي عبد العزيز احمد ابو زهرة	»
صالح كليب عبد الرحمن الموسى	»
عبد العزيز خالد عابد عطية معايطة	»
اديل ايليا عيلبوني	»
ليلى سليم سليمان النمري	»
وصفية هريس عبد الرحمن ابو بكر	»
محمد اديب قاسم القهوجي	»
فوزان مطلق ابو الغنم	»
هناء جويدان ابراهيم الجمل	»
امل يوسف حافظ الناشف	»
عزام جميل سليمان الهلسة	»
صالح يحيى عودة الرواشدة	»
مرعي عبد ربه عثمان شواردة	»
يوسف عبد ربه ابو طه كريشان	»
هالة فائق عبد المجيد	»
فواز مصطفى ابراهيم عبد الجليل	»
محمود عثمان عبد الرزاق ضمرة	»
احمد عبد الفتاح محمد حامد	»
عبد الرحمن محمد عبد الرحمن سلامة	»
سعود محمد اسعد خير	»
سارة عثمان طه الخروبي	»
دولت يوسف ابراهيم الجنيدي	»
عفاف رائق امين سعيد الجعبري	»
محمد حلمي صبحي عبد الكريم قنيبي	»
عبد الله محمد عطا الله جابر	»

الاسم	الدرجة
احمد ابراهيم محمد الهريني	العاشرة
ابراهيم حسن محمد حسن عبد الهادي	»
خليل عبد القادر محمد بلوا	»
عابر جبريل خليل الجوابرة	»
عمر قاسم حامد القواسمة	»
راتب محمد حميدان الديري	»
ليلى محمود محمد شقوارة	»
الين زواد فاخوري	»
انعام توفيق مهيار	»
واصلة حنا الشوارب	»
مها يعقوب عودة الله خوري	»
محمد عبد الله الخطيب	»
موسى جبران خليل	»
بدرية صادق شاهين	»

٢ ـ اعتبار المعلمة الآنسة هيام جريس الصناع فاقدة للوظيفة اعتباراً من ١٩٦١/١/١ بموجب الفقرة (ب) من المادة ١٨٤ من نظام الموظفين المدنيين رقم ١ لسنة ١٩٥٨ .

٣ ـ قبول استقالة المعلمة السيدة فرجيني نقولا عصفورة اعتباراً من ١٩٦١/٢/١٠ .

٤ ـ تنحية الكاتب في دائرة الآثار السيد عبد الرحمن الشرفا اعتبـاراً من ١٩٦١/٢/١٥ وذلك استناداً إلى الفقرة (ب) من المادة (٥) من نظام الموظفين المعدل رقم ١٨ لسنة ١٩٥٩ .

د ـ وافق معالي وزير المالية على ما يلي :

١ ـ تعيين السيد محمد احمد ابو السمن بوظيفة محاسب وكاتب بالدرجة السابعة وذلك بنقله اليها بدرجته وراتبه من ملاك مؤسسة الاقراض الزراعي اعتباراً من ١٩٦١/٢/١١ .

٢ ـ تعيين السيد فريد الجيوسي بوظيفة كاتب من الدرجة التاسعة في ملاك وزارة المالية وذلك بنقله اليها من ملاك وزارة الشؤون الاجتماعية اعتباراً من ١٩٦١/٢/١١ .

٣ ـ ترفيع السيد نديم عثمان احمد الى الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة مساعد خبير الآلات الكاتبة وذلك اعتباراً من ٩٦١/٢/١

هـ ـ وافق معالي وزير الصحة على ما يلي :

١ ـ تعيين السيد جريس عبدالله حداد بوظيفة مراقب لوازم بالدرجة السابعة وذلك بنقله من ملاك وزارة المواصلات — البريد بدرجته وراتبه الحاليين اعتباراً من ١٩٦١/٢/١ .

٢ ـ تعيين السيدة هربسمي ابراهيم سورتوكيان في وظيفة ممرضة بالدرجة التاسعة .

٣ ـ تعيين السيد عبد المنعم شاكر عمرو في وظيفة ممرض بالدرجة العاشرة .

٤ ـ قبول استقالة السيد اسعد عبدالله البيتوني اعتباراً من ٩٦١/١/١٣ .

٥ ـ اعتبار الممرضة القانونية الآنسة هدى عبدالله المدانات فاقدة لوظيفتها من تاريخ ٩٦١/١/١٩ .

و ـ وافق معالي وزير المواصلات على تعيين السيد عادل عبد العزيز العوران بوظيفة محاسب في دائرة ميناء العقبة من الدرجة الثامنة ، وذلك بنقله اليها من ملاك وزارة المواصلات ـ البريد .

ز ـ وافق سماحة وزير العدلية على ما يلي :

١ ـ ترفيع كاتب ديوان وزارة العدلية السيد نزار عمر مطر الى الدرجة الثامنة اعتباراً من ٩٦١/٢/١ .

٢ ـ تعيين السيد محمد فريد الصمادي كاتباً في ملاك وزارة العدلية بالدرجة التاسعة .

ح ـ وافق معالي رئيس مجلس سلطة السياحة على الاستغناء عن خدمات السيد مسلم العايد اعتباراً من ٩٦١/٢/١ .

ط ـ وافق معالي وزير الزراعة على ما يلي :

١ ـ تعيين السيد محمد ابراهيم الراشد الحنيطي في الدرجة التاسعة .

٢ ـ ترفيع السيد عوده بشارة عوده إلى الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة مامور حراج من تاريخ ١٩٦١/٢/١ .

٣ ـ عزل الكاتب في دائرة البيطرة السيد زهير سكرية من وظيفته اعتباراً من تاريخ ٩٦١/١/١١ .

ي ـ وافق عطوفة رئيس ديوان المحاسبة على ما يلي :

١ ـ تعيين السيد عبد الرحيم حمدان سلامة الحديدي في وظيفة مدقق وكاتب بالدرجة العاشرة اعتباراً من ٩٦١/٢/٤ .

٢ ـ تعيين السيد حسين سلامة عايش الحياري في وظيفة مدقق وكاتب بالدرجة العاشرة اعتباراً من ٩٦١/٢/٤ .

نعي

أ ـ ينعي دولة رئيس الوزراء بمزيد الاسف :

١ ـ وفاة السيد توفيق الحديدي الكاتب في متصرفية لواء عجلون بتاريخ ٩٦١/١/١٥ .

٢ ـ وفاة السيد منير محمد دبجن الموظف في وزارة المواصلات يوم الجمعة ٩٦١/١/٢٧ .

٣ ـ وفاة الممرضة الآنسة ماري اسطفان وايان بتاريخ ٩٦١/١/٢٥ .

ب ـ ينعي معالي وزير الداخلية بمزيد الاسف :

١ ـ وفاة رئيس بلدية العقبة المرحوم مذكور الكباريتي صباح يوم الاحد في ٥ شباط ٩٦١ .

٢ ـ وفاة المرحوم يوسف المطلق النجداوي عضو مجلس بلدية صويلح .

الاستملاك

★ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٦٥٤ تاريخ ١٩٦١/١/٢٢ المتضمن ما يلي :

١ ـ اعتبار استملاك الاملاك المبينة اوصافها تالياً استملاكاً مطلقاً بغية دمجها في سعة الشارع العام شمالي الدوار الثالث بجبل عمان وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

المساحة متر مربع	رقم قطعة الارض	الحوض	اسم صاحب الارض
٢٧	٣	وادي صقرة حوض ١٨	السادة وليد محمد طاش وشركاه
٣٧١٣	٤	لوحة ١٩	السادة حميد مسعود قولاجين وشركاه
٣٠٧٠	٦	» »	السيد نزال الاحمد العرموطي
٦	٧٥	» »	السيد وحيد العوران
٨٥	٧٧	» »	السيد فرح الفرج ابو جابر
١٩٥	٧٩	» »	السيد فرح الفرج ابو جابر
٨	٨٤	» »	السيدة خيرية ارسلان حنية
١٣٣٤	٨٥	» »	السيدة خيرية ارسلان حنية

٢ ـ اعتبار استملاك قطعة الارض رقم ٢٥٦ حوض ٣٣ حي ١٢ جبل النظيف العائدة للخزينة والبالغة مساحتها (١١٥٨) متراً مربعاً . استملاكاً مطلقاً بغية دمج قسم منها في شارع ناعور ـ القدس والقسم الاخر اضمه الى فضلة طريق الامانة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

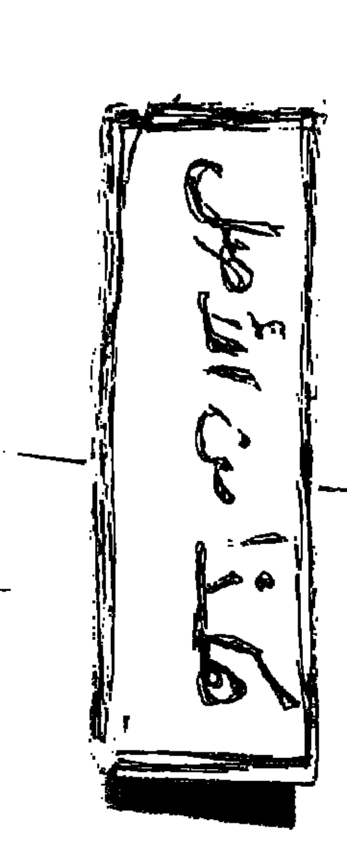
٣ ـ اعتبار استملاك الاراضي المبينة في الاعلان المنشور في العدد ١٤٨٨ من الجريدة الرسمية من اراضي قرى عنجرة ، ساكب ، ريمون ، الكتة ، سوف ، دير الليات ، جرش البالغة مساحتها العمومية (٦١٨) دونما و (٨١٦) متراً مربعاً استملاكاً مطلقاً بغية فتح طريق تصل بين القرى المذكورة وفق المخططات المنظمة لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

★ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٦٧٣) تاريخ ١٩٦١/١/٢٥ المتضمن ما يلي :

١ ـ اعتبار استملاك الاملاك الواقعة في شارع الملك فيصل في بلدة الشونة الشمالية العائدة للسادة جبر حمد الجبر الكايد ورفاقه المعلن عنها في العدد (١٥١٩) من الجريدة الرسمية استملاكاً مطلقاً بغية دمجها في سعة الشارع المذكور وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ ـ اعتبار استملاك الاملاك الواقعة في شارع الملك حسين في بلدة الشونة الشمالية العائدة للسادة حسن المفضي العبيد ورفاقه المعلن عنها في العدد (١٥١٩) من الجريدة الرسمية استملاكاً مطلقاً بغية دمجها في سعة الشارع المذكور وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

★ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٧١٧) تاريخ ٩٦١/٢/٥ المتضمن استملاك الاملاك المعلن عنها في العدد (١٥٢٤) من الجريدة الرسمية والعائدة للسادة صادق ذيب البطيخي وشريكه ورفقاه استملاكاً مطلقاً بغية دمجها في سعة الشوارع العامة الواقعة ضمن الحوض رقم (١٢) اللويبدة الشمالي والحوض رقم (٨) العبارة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ ،



★ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٦٨٢ تاريخ ٩٦١/٢/١ المتضمن ما يلي :

١ ـ اعتبار استملاك الاملاك المعلن عنها في العدد (١٥١٧) من الجريدة الرسمية والعائدة للسادة عبد الرزاق عثمان ورفاقه استملاكاً مطلقاً بغية دمجها في شارع ابن الوليد في وادي السير وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ ـ اعتبار استملاك الاملاك المعلن عنها في العدد (١٥١٩) من الجريدة الرسمية والعائدة للسادة حسين بك الحاج علي الاسكر ورفاقه استملاكاً مطلقاً بغية دمجها في سعة الشوارع العامة في جبل اللويبدة الغربي وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ٩٥٣ .

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

اعلن بمقتضى احكام البند ١ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ٩٥٣ بأن أمانة العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب إلى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك ما مساحته (٣٧) متراً مربعاً من بناء السيد جميل نظيف الترك بغية هدمه ودمج موقعه ضمن سعة الشارع العام في حي وادي السرور الغربي كما هو مبين على المخطط رقم ١٥٢٧/١٥ تاريخ ٩٦١/١/٤ مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في القانون المشار اليه .

٩٦١/١/١٧

امين العاصمة
حسني سيدو الكردي

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ٩٥٣

عملاً بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأطلب إلى مجلس الوزراء العالي اصدار قرار بأن استملاك حق التصرف في القطعة رقم (٣٩٥) من حوض الملفوف الشمالي رقم (١٧) من أراضي مدينة عمان استملاكاً موقتاً هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ٩٥٣ .

مدير الأراضي والمساحة
محمد الخشمان

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملاً باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأطلب الى مجلس الوزراء اصدار قرار بان استملاك ما مساحته (٤٣) دونمــا و (٢٦٦) مترا مربعاً من القطعة رقم (٦) من حوض سهل المغبه رقم (٦) من اراضي قرية الرجيب وما مساحته (١٢) دونما و (٦) امتار مربعة من القطعة رقم (١٠) من حوض المغبه رقم (٢) من اراضي قرية ابو علنده استملاكا مطلقاً هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة
محمد الخشمان

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملاً باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأطالب الى مجلس الوزراء اصدار قرار بان استملاك ما مساحته دونماً واحداً و (٦٢٦) متراً مربعاً من القطعة رقم (٢٠) من حوض الزعر الجنوبي رقم (٣٣) من اراضي غور فاره استملاكا مطلقاً بقصد فتح طريق توصل مستنبت وزارة الزراعة بالطريق العام هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣.

مدير الاراضي والمساحة
محمد الخشمان

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملاً باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعان انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية ساطلب الى مجلس الوزراء العالي اصدار قرار بان استملاك كامل القطعتين رقم (١١٦ و ١١٩) من حوض الرونق رقم (١٢) من اراضي قرية وادي السير استملاكاً مطلقاً بقصد انشاء محطة صيانة للطرق من قبل وزارة الاشغال العامة هو مشروع المنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ٩٥٣.

مدير الاراضي والمساحة
محمد الخشمان

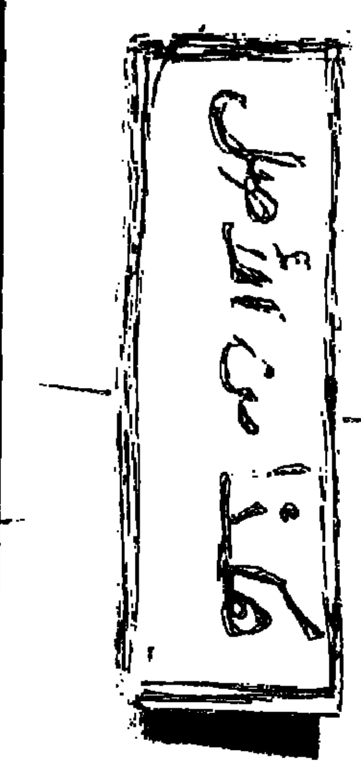
اعلان

يعان للعموم باني ساتقدم بالنيابة عن مجلس امانة القدس بطلب الى مجلس الوزراء العالي بعد مضي ١٥ يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية لاعطاء قرار باستملاك الارض المبينة اوصافها ادناه لغرض انشاء مراحيض عامة وملاعب للاطفال عليها وان هذا المشروع هو للمنفعة العامة :

موقع الأرض	باب حطه داخل المدينة القديمة
حوض رقم ٥٦	قطعة رقم ٣١
حدود الارض	شمالاً طريق واسحق الموسوس
	جنوباً طريق.
	شرقاً طريق
	غرباً محمود دعسان العجلوني
مساحة الارض	٦٩٧ز٧٧ متراً مربعاً
المالك المعروف	ورثة اسماعيل جاز الله وشركاهم

١٩٦٠/١٢/١١

امين القدس
روحي الخطيب



الجنسية الاردنية

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على منح الجنسية الاردنية لكل من السادة التالية اسماؤهم بمقتضى المـــادة الخامسة من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ٩٥٤ بوصفهم مغتربين من اصل فلسطيني :

مصطفى علي احمد السيد
يوسف محمد صالح البيطار
عبد الرؤوف عبد الرحمن الكيالي
روحي عبد الرحمن الكيالي
وصفي سالم ديلان
عبد الرزاق توفيق عبد الرزاق
سعيد عبد الجبار عيسى علي الهندي
برهان الدين صبحي البرادعي
عمر مطاوع احمد القدره

ب ـ قرر مجلس الوزراء بالاستناد الى البند الاول من المادة ١٣ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ٩٥٤ الموافقة على منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى كل من السادة التالية اسماؤهم :

عيوش محمد سعيد فليجان
مهاوش مزاحم احمد الصايح
لطيف اسكندر لطيف
وهيب صالح مرجان القلعاوي
محمد حماد الحاج مبارك
محسن نواف نجرس
حسن مفلح محمد
ابراهيم عرسان حداد
عساف محمد مرزوق العويني
بادي فهاد الثنيان
مناحي محمد مناحي المطلق
عاصي فيصل فارس الجريات
منفي تركي عزان
حسن محمد خابور العامود
لافي عقيل خلف الجعافرة
خلف عوض الشايع
محمد سليمان عمر
غياض عايد سليمان اللويبد



تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

أ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦١/٢/٥ ـ بالاستناد الى احـــكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) ـ الموافقة على حظر التعامل مع الشركة الاميركية الام : Miles Laboratories inc وشركاتها الفرعية ومنها شركة : Miles Chemicals Co. وسائر فروعها لثبوت مخالفتها مبادىء المقاطعة .

ب ـ قرر مجلس الوزراء ـ بالاستناد الى احكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) ـ حظر التعامل مع الشركات التالية لثبوت مخالفتها مبادىء المقاطعة :

١ ـ الشركات اليابانية :

أ ـ Pacific Commercial Co.

ب ـ International Textiles Inc.

جـ ـ Amerex International Corp.

د ـ Toyo Soda Kapshiki Kasha Toyo Soda MFG Co. L. T. D.

٢ ـ الشركة الايطالية : M. T. M. Manifatura Tessut (Milano) S. P. A.

٣ ـ الشركة الانجليزية : B. Bernard et Co. (Wine et Spirits L. T. D.)

٤ ـ الشركة البلجيكية : Belgo - Isrealite Electronic.

دور السينما

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦١/٢/٨ ـ بالاستناد الى المادة (١١) من نظـــام رسوم دور السينما رقم (١) لسنة ١٩٥٦ ـ تصنيف سينما فلسطين المحدثة مجدداً في عمان من الدرجة الثالثة .

تطبيق قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥

اعلان

بموافقة وزير الداخلية نهائياً على تنفيذ مشروع تنظيم مدن هيكلي رقم ٢٥/٢٧

منطقة تنظيم مدينة بيت ساحور

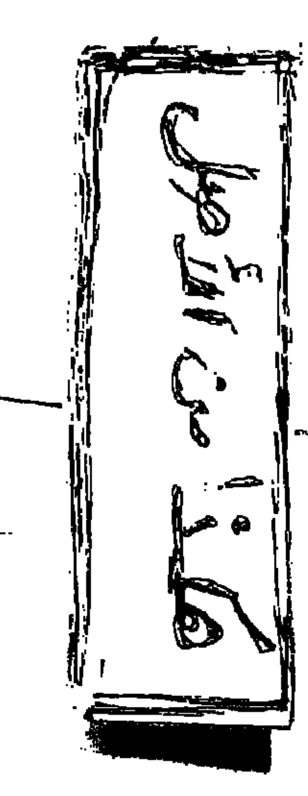
بما ان لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس قد اجازت مؤقتاً المشروع المعروف بمشروع تنظيم مدن هيكلي لتحويل منطقة سكن (ب) الى منطقة تجارية في موقع الماوى في بيت ساحور مقدم من السيدين سابا برهم وجريس رشماوي ونشر اعلان عرض هذا المشروع في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في مدينة بيت ساحور في العدد (١٥١٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٠/١١/١٠ .

وبما ان لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس قد طلبت الي وضعه موضع التنفيذ بموجب الفقرة (١) من المادة (١٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ٩٥٥ وبما ان هذا المشروع والخريطة الملحقة به قد رفعت الي واقترنت بموافقي ، لذلك يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرة (٢) و (٣) من المادة ١٦ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ بانني اقر المشروع الانف الذكر والخريطة الملحقة به وآمر بان يوضع موضع التنفيذ بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية بخمسة عشر يوماً ويعلن للعموم ايضاً ان المشروع والخريطة الملحقة به قد عرضت في مكتب اللجنة المحلية الانفة الذكر بالصيغة الموافق عليها نهائياً من قبلي ، حيث يباح لجميع ذوى الشأن الاطلاع عليها .

صدر في هذا اليوم ٣١ من شهر كانون ثاني سنة ١٩٦١

وزير الداخلية

فلاح المدادحة



اعلان

بالموافقة على تنفيذ مشروع تنظيم مدن تفصيلي رقم ٩٦ (القدس) وايداعه مع الخريطة الملحقة به

منطقة تنظيم مدينة القدس

يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرتين ١ و ٣ من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥، ان لجنةالتنظيم والابنية في القدس في جلستها ١٤٥ المنعقدة في ١٩٦٠/١٢/١٣ قد وافقت على تنفيذ مشروع تنظيم المدن التفصيلي المعروف بمشروع رقم ٩٦ (القدس) يهدف الى توسيع طريق ابي ثور الحالية الى ١٢ متراً ويتبع ذلك تغييرات في المخططات المصدقة مع الخريطة المتعلقة به ، الذي نشر اعلان بايداعه مع الخريطة الملحقة به ، في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في القدس في العدد (١٤٧٤) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٠/٢/١٠ وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوماً

ويعلن ايضاً وفقاً لاحكام الفقرة (٢) من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ انه قد عرضت نسخ عن المشروع المذكور مع الخريطة الملحقة به ، بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الآنفة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

١٩٦٠/١٢/١٨

رئيس لجنة التنظيم والابنية في القدس

احسان هاشم

اعلان

بالموافقة على تنفيذ مشروع تنظيم مدن تفصيلي رقم ١٠٨ (القدس)

مقدم من الحاج خالد الهدمي وشركاه وايداعه مع الخريطة الملحقة به

منطقة تنظيم مدينة القدس

يعلن للعموم وفقاً لأحكام الفقرتين ١ و ٣ من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥، أن لجنة التنظيم والأبنية في القدس في جلستها ١٤٤ المنعقدة في ١٩٦٠/١٢/٦ قد وافقت على تنفيذ مشروع تنظيم المدن التفصيلي المعروف بمشروع رقم ١٠٨ (القدس) لتعديل مشروعي تنظيم المدن التفصيلي رقم ٤٩/٤٢ و ٤٩/٤٤ القدس مقدم من الحاج خالد الهدمي وشركاه مع الخريطة المتعلقة به ، الذي نشر اعلان بايداعه مع الخريطة الملحقة به ، في مكتب اللجنة المحليـــة للابنية وتنظيم المدن في القدس في العدد (١٥٠٩) من الجريدة الرسميه الصادر بتاريخ ١٩٦٠/٩/١٠ وذلك بعـد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوماً .

ويعلن أيضاً وفقاً لأحكام الفقرة (٢) من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ أنه قد عرضت نسخ عن المشروع المذكور مع الخريطة الملحقة به ، بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الآنفة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

١٩٦٠/١٢/١٥

رئيس لجنة التنظيم والأبنية في القدس

احسان هاشم

اعلان

بايداع مشروع تنظيم مدن تفصيلي رقم ١٢٢ (القدس)
يهدف إلى توسيع الطريق ٢/٢ من ٩ امتار إلى ١٢ متراً في محلة وادي الجوز بالقدس

منطقة تنظيم مدينة القدس

يعلن للعموم وفقاً لأحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ أن نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي رقم ١٢٢ (القدس) يهدف إلى توسيع الطريق ٢/٢ من ٩ امتار إلى ١٢ متراً في محلة وادي الجوز بالقدس مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للأبنية وتنظيم المدن بالقدس .

يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥) من القانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك أم بأية صفة أخرى أن يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الأبنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

١٩٦١/١/٢٥

رئيس لجنة التنظيم والأبنية في القدس
احسان هاشم

اعلان

بالموافقة على تنفيذ مشروع تنظيم من تفيصيلي لتعديل المشروع التفصيلي للطريق رقم (٤) في مشروع شعفاط الهيكلي

منطقة تنظيم الاقليمية

يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرتين ١ و ٣ من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥، ان لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس في جلستها ٢ المنعقدة في ١٩٦٠/١٢/٢١ قد وافقت على تنفيذ مشروع تنظيم المدن التفصيلي المعروف بمشروع لتعديل المشروع التفصيلي للطريق رقم (٤) من مشروع شعفاط الهيكلي مع الخريطة المتعلقة به، الذي نشر اعلان بايداعه مع الخريطة الملحقة به في مكتب اللجنة المحلية الفرعية الاقليمية بالقدس في العدد (١٥١٤) من الجريدة الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٠/٩/٢٥ وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوماً .

ويعلن ايضاً وفقاً لاحكام الفقرة (٢) من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ انه قد عرضت نسخ عن المشروع المذكور مع الخريطة الملحقة به ، بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الآنفة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

١٩٦٠/١٢/٢٤

رئيس لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس
عادل الشمايلة

اعلان

بايداع مشروع تنظيم مدن تفصيلي لتوسيع شارع خلف الكرميل في بيت لحم

منطقة تنظيم مدينة بيت لحم

يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ أن نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي لتوسيع شارع خلف الكرميل في مدينة بيت لحم مقدم من اللجنة المحلية للبناء في بيت لحم . مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في بيت لحم .

يباح الاطلاع على هـــذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥) من القانون المذكور يجوز لذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع سواء بصفتهم من أصحاب الاملاك أم بأية صفة اخرى أن يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الأبنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية .

١٩٦١/١/٣١

رئيس لجنة التنظيم والأبنية في لواء القدس
عادل الشمايلة

تطبيق نظام مقاولات الاشغال العامة رقم ٦ لسنة ١٩٦٠

يدرج فيما يلي جدول تصنيف المقاولين للابنية ، وفقاً للمادة السادسة من نظام مقاولات الاشغال العامة رقم(٦)لسنة ١٩٦٠

الدرجة الاولى

الرقم	اسم المقاول أو الشركة	العنوان
١	شركة شاهين للهندسة والمقاولات	عمان ص . ب ٦٥
٢	شركة المقاولات العمومية	« « ٦٧٥
٣	المقاول سامي نعمه	« « ١١٩١
٤	شركة قرمان التجارية	« « ٥١٠
٥	المقاول محمود ابراهيم خضرو	« « ٥٣٢
٦	شركة الهندسة والمباني الاردنية	« « ٨٩٧
٧	« زكي الغول ومحمود خضرو	القدس ـ شارع صلاح الدين

اعلان

بايداع مشروع تنظيم مدن تفصيلي رقم ١٢٢ (القدس)

يهدف إلى توسيع الطريق ٢/٢ من ٩ امتار إلى ١٢ متراً في محلة وادي الجوز بالقدس

منطقة تنظيم مدينة القدس

يعلن للعموم وفقاً لأحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ أن نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي رقم ١٢٢ (القدس) يهدف إلى توسيع الطريق ٢/٢ من ٩ امتار إلى ١٢ متراً في محلة وادي الجوز بالقدس مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للأبنية وتنظيم المدن بالقدس .

يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥) من القانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك أم بأية صفة أخرى أن يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الأبنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مـــدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

١٩٦١/١/٢٥

رئيس لجنة التنظيم والأبنية في القدس

احسان هاشم

اعلان

بالموافقة على تنفيذ مشروع تنظيم من تفيصيلي لتعديل المشروع التفصيلي للطريق رقم (٤) في مشروع شعفاط الهيكلي

منطقة تنظيم الاقليمية

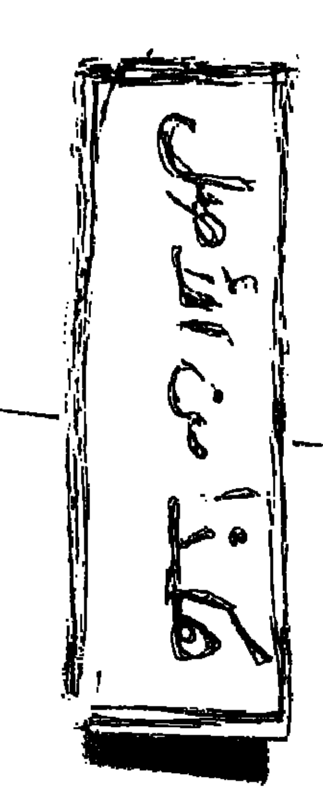
يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرتين ١ و ٣ من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥، ان لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس في جلستها ٢ المنعقدة في ١٩٦٠/١٢/٢١ قـــد وافقت على تنفيذ مشروع تنظيم المدن التفصيلي المعروف بمشروع لتعديل المشروع التفصيلي للطريق رقم (٤) من مشروع شعفاط الهيكلي مع الخريطة المتعلقة به، الذي نشر اعلان بايداعه مع الخريطة الملحقة به في مكتب اللجنة المحلية الفرعية الاقليمية بالقدس في العدد (١٥١٤) من الجريدة الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٠/٩/٢٥ وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوماً .

ويعلن ايضاً وفقاً لاحكام الفقرة (٢) من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ انه قد عرضت نسخ عن المشروع المذكور مع الخريطة الملحقة به ، بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الآنفة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

١٩٦٠/١٢/٢٤

رئيس لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس

عادل الشمايلة



اعلان

بايداع مشروع تنظيم مدن تفصيلي لتوسيع شارع خلف الكرميل في بيت لحم

منطقة تنظيم مدينة بيت لحم

يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ أن نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي لتوسيع شارع خلف الكرميل في مدينة بيت لحم مقدم من اللجنة المحلية للبناء في بيت لحم . مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في بيت لحم .

يباح الاطلاع على هـــذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥) من القانون المذكور يجوز لذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الأخرى المشمولة بهذا المشروع سواء بصفتهم من أصحاب الاملاك أم بأية صفة اخرى أن يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الأبنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية .

١٩٦١/١/٣١

رئيس لجنة التنظيم والأبنية في لواء القدس

عادل الشمايلة

تطبيق نظام مقاولات الاشغال العامة رقم ٦ لسنة ١٩٦٠

يدرج فيما يلي جدول تصنيف المقاولين للابنية ، وفقاً للمادة السادسة من نظام مقاولات الاشغال العامة رقم(٦)لسنة ١٩٦٠

الدرجة الاولى

الرقم	اسم المقاول أو الشركة	العنوان
١	شركة شاهين للهندسة والمقاولات	عمان ص . ب ٦٥
٢	شركة المقاولات العمومية	« « ٦٧٥
٣	المقاول سامي نعمه	« « ١١٩١
٤	شركة قرمان التجارية	« « ٥١٠
٥	المقاول محمود ابراهيم خضرو	« « ٥٣٢
٦	شركة الهندسة والمباني الاردنية	« « ٨٩٧
٧	« زكي الغول ومحمود خضرو	القدس ـ شارع صلاح الدين

الرقم	اسم المقاول أو الشركة	العنوان
٨	شركة الاتحاد للابنية والمقاولات	عمان ص . ب ٦٧٩
٩	« الاردن للهندسة والتعهدات	« « ١٠٤٥
١٠	« الشرفاء التجارية للتعهدات والتجارة العامة	« « ١١٦٨
١١	« خضر مصطفى المغربي للهندسة والتعهدات العمرانية	« « ٥٢٦
١٢	« الهندسة للعمارة والمقاولات	« « ٢٤٧
١٣	المقاول عارف علي النجار	« « ١٢٤٧
١٤	شركة النهضة للابنية والطرق	« « ١٢٥٨
١٥	« التعهدات وانشاءات الاسمنت	« « ٢١٦
١٦	« نصر للهندسة والتعهدات	« « ٣٢
١٧	المقاول احمد جاموس	نابلس
١٨	الشركة الأهلية للهندسة والمقاولات	عمان ص ب ١٢١١
١٩	المتعهد المهندس توفيق مرار	«
٢٠	« « نصري مقحار	«
٢١	شركة عبدالله ابو قوره واولاده	«
٢٢	شركة الاعمال الاردنية للاراضي والتعهدات	عمان ص . ب ٤٨٠

الدرجة الثانية

الرقم	اسم المقاول أو الشركة	العنوان
١	شركة الهندسة والتعهدات العامة والتجارة	عمان ص . ب ٨٦١
٢	المقاول حسن احمد صالحة	« « ١٢٥٨
٣	المكتب الحديث للهندسة والمقاولات	« « ٧٨٤
٤	المقاول غالب محمد خلف	جنين
٥	شركة عبد الرؤوف واحسان الصابر	نابلس
٦	« طباع وابو حمدان	عمان ص . ب ٢٦٣
٧	المقاول الياس عبدالله سليمان	بيت لحم ص . ب ٨٣
٨	شركة خوري للتجارة	عمان ص . ب ١١٨٢
٩	المقاول عز الدين الخطيب وشركاه	اربد
١٠	شركة كيلاني للهندسة والمقاولات	عمان- شارع السلط - مقابل معمل الثلج
١١	المقاول عبده يغمور	اربد
١٢	المقاول يوسف المدانات	عمان ص . ب ٩٠٢
١٣	ابو حمدان واولاده	« « ٢٥٥
١٤	احمد ومحمد الموقت	«
١٥	المهندس عبدالله علاء الدين	عمان - شارع وادي السير
١٦	شركة كومفورت للمقاولات والتجارة	عمان ص . ب ١٣٨٨
١٧	خليل حنا جدعون	القدس - شارع صلاح الدين
١٨	شركة الحاج حسن القيسي	طولكرم
١٩	المقاول محمد احمد ابو عيشه واخوانه	
٢٠	رفيق الحاج فتوح	نابلس

الدرجة الثالثة

الرقم	اسم المقاول أو الشركة	العنوان
١	المقاول مختار يخلف وشركاه	اربد
٢	« محمد عيسى عايده	بيت لحم ص . ب ٥٦
٣	المقاولان يوسف مسلم وعبد الرزاق العلي	القدس - باب العامود
٤	المقاول صليبا فرح الصناع	الكرك
٥	« محمد زين الدين ابو الفيلات	«
٦	« زعل برقان	«
٧	شركة سابيلا ووهاب	عمان
٨	جمعية عمال البناء التعاونية	نابلس
٩	شركة علي صقر واخوانه	عمان ص . ب ٥٣٤
١٠	« الشرق الاوسط للهندسة والتعهدات	« « ٣٢
١١	المقاولان نعيم حسين ومحمد فرحان	« « ١٢٦٧
١٢	مكتب الانشاءات الحديثة	« « ٦٨٥
١٣	المقاول علي عارف عبد الهادي	نابلس
١٤	شركة حداد ودامر	بواسطة شركة مصانع العامل جسر المهاجرين - عمان
١٥	عبد الكريم عارف الاغبر	عمان
١٦	المقاول نهاد كمال	نابلس
١٧	شركة مكتب الخدمات التجارية العامة	عمان ص . ب ٧٠٦
١٨	الشركة المتحدة للابنية والمقاولات	« « ١٣١

الدرجة الرابعة

الرقم	اسم المقاول أو الشركة	العنوان
١	المقاول محمد عثمان وشركاه	عمان ص . ب ١٢١٦
٢	« الحاج علاء الدين عاشور	طولكرم
٣	« زكي اصلان	نابلس
٤	« علي محمود ابو زيد وشريكه	دورا - قضاء الخليل
٥	المقاولان علي ابو العيلة والحاج صالح ابو حشمه	اربد
٦	المقاول احمد ابو حشمه واولاده	اربد
٧	« عبدالله خليل مشعل	عمان
٨	« محمود عبد النبي كريشان	معان
٩	« غالب اسعد فريتخ	نابلس
١٠	« محمد الطيان	اربد
١١	المقاولان علي وسليمان صالح السيد	الكرك
١٢	المقاولون ظاهر رشيد المصري، نافذ رستم الصابر، واكرم النوباني	نابلس
١٣	المقاول فؤاد سليم العسلي	عمان

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦١/٢/١٩ الموافقة على قرار تعديل التعريفة الجمركية الذي وضعه صاحبا المعالي وزير المالية (الجمارك) ووزير الاقتصاد الوطني بشكله التالي :

قرار

١ ـ عملاً بالصلاحية المخولة الينا بموجب المادة الرابعة من قانون الجمارك والمكوس لسنة ١٩٥٩ قررنـــا اجراء التعديلات التالية في التعريفة الجمركية .

٢ ـ يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

رقم البند	بيـــان الاصناف	الرسم الحالي	الرسم اللاحق
١/١٥	شحم خنزير الخ . .	٢٥٪	٧٠٪
٢/١٥	شحوم ودهون فصائل البقر الخ . .	٢٥٪	٧٠٪
٣/١٥	ستيارين شحم الخنزير الخ . .	٢٥٪	٧٠٪
٤/١٥	شحوم وزيوت اسماك الخ . .	٢٥٪	٧٠٪
٦/١٥	شحوم وزيوت حيوانية اخر الخ . .	٢٥٪	٧٠٪
٧/١٥ ز	زيت جوز هند ، زيت طولوكوما الخ . .	٢٥٪	٧٠٪
٧/١٥ح/١	المحتوي على اقل من ٣٠٪ من الحموضة	٢٥٪	٧٠٪
٧/١٥ح/٣	غيرها	٢٥٪	٧٠٪
١٥/٧/ط	زيت ذره ، زيت صويا الخ . .	٢٥٪	٧٠٪
١٥/٧/م/٣	غيرها	٢٥٪	٧٠٪
١٢/١٥	شحوم وزيوت نباتية مهدرجة الخ . .	٢٥٪	٧٠٪
١٣/١٥	مرغرين تقليد شحم الخنزير وغيرها من الشحوم الغذائية المحضرة	٢٥٪	٧٠٪
	أ ـ السمن النباتي المحضر الخ . .	٢٥٪	٧٠٪
	ب ـ غيرها	٢٥٪	٧٠٪

وزير الاقتصاد الوطني
رفيق الحسيني

وزير المالية
هاشم الجيوسي

الاستثناءات من امر الدفاع رقم ٨ لسنة ١٩٦١

وافق دولة رئيس الوزراء على تواصي لجنة الاستيراد المبينة تالياً فيما يتعلق بالاستثناءات من أمر الدفاع رقم (٨) لسنة ١٩٦١ ضمن الشرطين التاليين :

١ ـ عدم جواز تعديل أية رخصة صدرت أو تصدر على أميركا .

٢ ـ كل من يستورد خلافاً للتعليمات الآنفة الذكر تعرض بضاعته المستوردة لغرامة تعادل ٥٠ ٪ من قيمتها .

التواصي

بشأن استثناء البضائع والهدايا والمستوردات من أمر الدفاع رقم (٨) لسنة ١٩٦١

١ ـ البضائع التي وصلت المملكة الاردنية الهاشمية قبل تاريخ ١٩٦١/٢/٥ أي قبل صدور الامر المذكور .

٢ ـ البضائع التي سبق وشحنت من مصدرها قبل تاريخ العمل بالامر المذكور .

٣ ـ الاشياء والممتلكات الشخصية التي ليس باستيرادها أي غرض تجاري والتي كان يملكها الاردنيون المقيمون خارج الاردن قبل العمل بأمر الدفاع المذكور بما فيهم الطلاب والموظفون .

٤ ـ الهدايا التي ليس باستيرادها غرض تجاري والتي لا تزيد قيمتها في منشئها عن خمسين ديناراً .

٥ ـ مستوردات الهيئات الدينية والخيرية التي ترد بمثابة هبات وبدون قيمة .

٦ ـ مستوردات الهيئات الدبلوماسية والمنظمات الدولية .

٧ ـ بضائع الادخال المؤقت التي ترد للتصنيع واعادة تصديرها ، أو لتنفيذ تعهدات مشروطة باعادة تصديرها .

أمر

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملاً بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ اقرر منع دخول جميع مؤلفات الكاتب الفرنسي الجنسية (اندريه شواركي ANDRE CHOURAQUI) بما فيها المطبوعات المدرجة ادناه الى المملكة الاردنية الهاشمية .
وارجوا من السلطات المختصة تنفيذ ذلك .

١٩٦١/١/٣١

مراقب المطبوعات العام
صبحي زيد الكيلاني

اسم الكتاب		
١ ـ دولة اسرائيل	اصدار سلسلة كتب	QUE SALS - JE
٢ ـ تاريخ اليهودية	اصدار سلسلة كتب	QUE SALS - JE
٣ ـ خلق دولة اسرائيل		
٤ ـ القواعد القانونية للاسرائيلي المراكشي		

أمر

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملاً بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفـــاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ أقرر منـــع تداول ودخول مجلـــة (فوتوغرافي PHOTOGRAPHY) التي تصدر في بريطانيا الى المملكة الاردنية الهاشمية ، وارجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك.

١٩٦١/١/٣١

مراقب المطبوعات العام
صبحي زيد الكيلاني

الاطباء

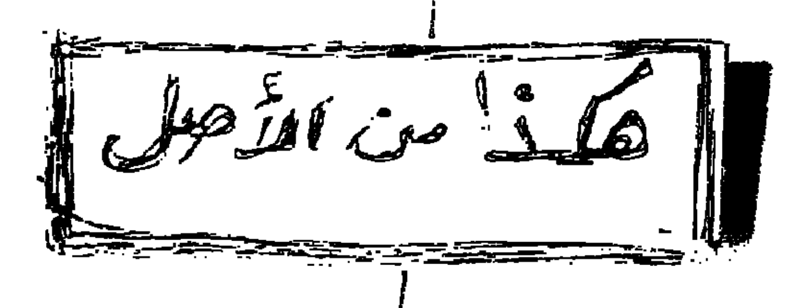
صرحت وزارة الصحة :

١ ـ للدكتور ريتشارد ولاتيمروري كليف البريطاني الجنسية بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يكون عمله محصوراً في جمعية انقاذ الطفولة في معان .

٢ ـ للدكتورة الآنسة عبلة موسى الصايغ الاردنية الجنسية بتعاطي مهنة طب الاسنان في المملكة الاردنية الهاشمية .

الصيادلة

صرحت وزارة الصحة للصيدلي القانوني الاردني الجنسية السيد باركيف مخجيان بتعاطي مهنة الصيدلة في المملكة الاردنية الهاشمية .



جدول الامراض السارية الشهري عن شهر كانون الاول سنة ١٩٦٠

البلدة	المرض	تيفوئيد		بارا تيفوئيد		ديزنتري		ذات الرئة		انفلونزا		حصبة		أبو كعب		خانوق		سعال ديكي		التهاب السحايا		جدري ماني		شلل اطفال		حمى راجعة		حمى تفاس		ملاريا		بنت الحمراء		حمى قرمزية	
		مواطن	لاجئ	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل
عمان	اصابات	١٦	٣	٢	١	١	١٦	١		٩		٣٣	١	١٣	١	٢		٢				٥	٦	٣								١			
	وفيات											١																							
السلط	اصابات	٥			١	٢٥	٤					١٠	٤٦	١٥	٦			١				٦	٨												
	وفيات																																		
مادبا	اصابات					١٥					٢٧	١						٧		١															
	وفيات																																		
الزرقاء	اصابات	٢						١		١		٢		٤																					
	وفيات											٢																							
اربد	اصابات	١٢				٢		١٥				٨		١		١٤				١															
	وفيات	٤				٢		١٥				٨				١				٢															
جرش	اصابات	١				٣		٦		٧				١		١		٢		١		١													
	وفيات																																		
عجلون	اصابات	١				١		١				١		١٩		٣						١													
	وفيات							١				١				١																			
دير ابي سعيد	اصابات					١٨		٣				٣٠				١						١													
	وفيات							٣				١٧																							
المفرق	اصابات					٢		٢		١		٨		٣																					
	وفيات							٢				٣																							
الرمثا	اصابات							١				٥		٣				١																	
	وفيات							١				٢																							
الكرك	اصابات			١		٩٩	٩			١٢	٧	٨		٣						١		٣								٤					
	وفيات																																		
الطفيلة	اصابات					٢٠		٢						٢				١										٢							
	وفيات																																		
معان	اصابات					١		١																											
	وفيات																																		
العقبة	اصابات					٤	٣							٩	٤																				
	وفيات																																		

تابع جدول الأمراض السارية الشهري عن شهر كانون الاول سنة ١٩٦٠

البلدة	المرض	تيفوئيد		بارا تيفوئيد		ديزنتري		ذات الرئة		انفلونزا		حصبة		ابو كعب		خانوق		سعال ديكي		التهاب السحايا		جدري ماني		شلل اطفال		حمى راجعة		حمى تفاس		ملاريا		بنت الحمراء		حمى قرمزية	
		مواطن	لاجئ	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل	م	ل
القدس	اصابات	١				١	١			٥		١١	٢	٢				٣			١	٣													
	وفيات											٧	١																						
رام الله	اصابات	٣	١	١		٣	٢			١		٣٦	٢٨	١	١٠						١	٦	٨							١	٢				
	وفيات											٢																							
بيت لحم	اصابات	٤				٦	٤	١				٦٠	١٥		٢			٢				١		١											
	وفيات	١										٧																							
اريحا	اصابات				٢	١	١١			١		٥	٣١٢		٢٣			٢	١				٥					٣	٦						
	وفيات																																		
نابلس	اصابات	١٢	٣	٤	٢	٣	٢	٢	٢	٦	٢	٥١	٥٣	١٣	٨			٢٨				٣		١		٢						١			
	وفيات							١	٢			٢																							
جنين	اصابات	٨		١٠				٢	١	٢		٤		١٧	١														١						
	وفيات																																		
طولكرم	اصابات	١											١										١								٢				
	وفيات																						١												
الخليل	اصابات					٩	٢			٢		٦٤	١	٩		١		١																	
	وفيات											٢٨																							
المجموع	اصابات	٦٦	٧	١٨	٤	٢١٤	٥٤	٣٨	٣	٧٤	٩	٣٣٧	٤٠٩	١١٤	٥٥	٢٢		٥٠	١	٤	٢	٢٧	٣١	٨		٣		٦	١٣	٧	٢	٢			
	وفيات	٥				٣		٢٢	٢			٨٠	١			٢				١															

الاعلانات

مذكرة جلب

صادرة من محكمة المفرق

الاسم والشهرة : المعترض : خلف فلاح القهوجي من عمان مجهول الاقامة .

تعين يوم السبت الواقع ٩٦١/٣/١١ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى سير التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة المفرق وإن لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمةالزرقاء

الاسم والشهرة : محمود احمد علي من الظاهرية والمجهول محل الاقامة .

تعين يوم الاحد الواقع ٩٦١/٣/٥ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوىالجزاء التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة الزرقاء وإن لم تحضر تجرى عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة الجمارك البدائية المشكلة في عمان

الاسم والشهرة : ميشيل خليل السفري يعمل موظف في وكالة الغوث الدولية سابقاً والمجهول محل الاقامة .

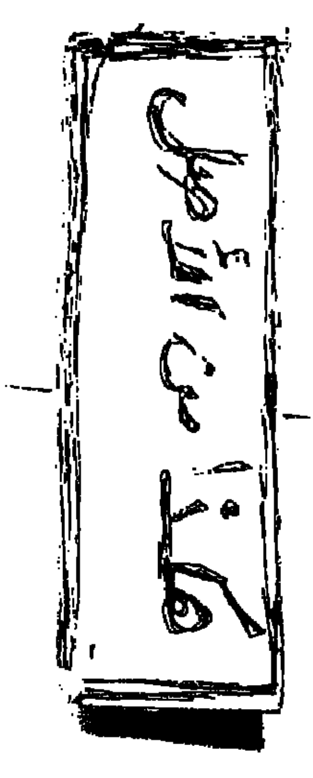
تعين يوم الثلاثاء الواقع ٩٦١/٢/٢٨ الساعة العاشرة موعداً لرؤية دعوى التهريب التى اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمةالجمارك البدائية وإن لمتحضر تجري عليك الأحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح الزرقاء

الاسم والشهرة : علي محمد خليل من صخرة التابع عجلون والمجهول محل الاقامة .

تعين يوم الثلاثاء الواقع ٩٦١/٢/٢٨ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى الجزاء دخول المساكن ليلاً التي اقامها عليك توفيق محمد النبراوي فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة الزرقاء وإن لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية .



مذكرة جلب

صادرة من محكمة الزرقاء

الاسم والشهرة : خالد شحاده العريان من اربد ومجهول محل الاقامة .

تعين يوم السبت الواقع ٩٦١/٣/١١ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى الجزاء التي اقامها عليك تحسين الجلاد فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة الزرقاء وإن لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح عجلون

الاسم والشهرة : ايوب سليم الحداد من خربة الوهادنه مجهول محل الاقامة .

تعين يوم السبت الواقع ٩٦١/٣/١١ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى مخالفة قانون المؤسسات التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح عجلون وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح عجلون

الاسم والشهرة :احميدان الحاج محمود الجمعان يسكن اراضي عين خبا مجهول محل الاقامة .

تعين يوم السبت الواقع ١٩٦١/٣/١٠ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى حراج التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح عجلون وإن لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح عجلون

الاسم والشهرة : محمد المنصور الاحمد من حمره مجهول محل الاقامة .

تعين يوم السبت الواقع ٩٦١/٣/١١ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى حراج التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح عجلون وإن لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .